

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: حكم صلاة الضحى

محمد بن صالح العثيمين

يقول اه ما حكم صلاة الضحى؟ واذا صلاها الانسان اه مرة وتركها او مدة وتركها هل هو ملازم بها ام لا؟ وهل يصح ان يتوب ويرجع اليها اه يقول نرجو الاجابة على هذا السؤال مشكورين - [00:00:00](#)

سنة الضحى او صلاة الضحى اختلف العلماء بسنيته فمنهم من يرى انها ليست بسنة ومنهم من يرى انها سنة على وجه الاطلاق في الموضعين ومنهم من يرى انها سنة في حق - [00:00:20](#)

من ليس له تهجد في الليل وليس سنة لمن له تهجد في الليل والراجح عندي انها سنة مطلقة. نعم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر ان على كل انسان - [00:00:41](#)

في كل صباح يوم على كل عضو منه صدقة قال عليه الصلاة والسلام ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى فهذا يدل على انه ينبغي للانسان ان يصلي ركعتين في ضحى كل يوم. نعم - [00:01:01](#)

حتى يطمئن الى اداء ما عليه من الصدقة على كل عضو منه ويكون ما يأتي من التسبيح والتهليل وقراءة القرآن والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك من اعمال الخير - [00:01:24](#)

يكون زيادة في حسناته نعم لكن هو ايضا يسأل عن استمرارية هل يجوز ان يقطعها؟ واما بالنسبة لجواز القطع فنعم يجوز للانسان ان يقطعها كما يجوز ان يقطع ايضا غيرها من الاعمال النوافل. نعم. الا انه ينبغي - [00:01:46](#)

للرجل اذا عمل عملا ان يثبتته ويديم عليه لان هذا دأب النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا عمل عملا اثبته وقد قال لرجل من اصحابه لا تكن مثل فلان - [00:02:08](#)

كان يصلي من الليل فترك قيام الليل. نعم - [00:02:29](#)